

قيمة التَّسامُح

(دراسة موضوعية على ضوء السُّنَّة النبوية)

د. سامية توفيق صالح عثمان

الأستاذ المشارك بجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

مقدمة:

الحمد لله ربِّ العالمين والصَّلَاة والسَّلَام على سيد المرسلين سيدنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد :

فقد دعت الشرائع السماوية جميعها إلى وجوب إحسان الإنسان لأخيه الإنسان ، بل دعت كذلك إلى وجوب الإحسان إلى جميع مخلوقات الله في الكون ، وجعلت ذلك من مقتضيات الخلافة في الأرض، قال تعالى: {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ} ¹ .

وهدفت من خلال ذلك إلى إحداث توازن بين المخلوقات وإقامة علاقات مبنية على التعاون والتعاقد والتسامح، وبذلك يتحقق معنى التسخير. وقيمة التسامح دعت إليها الشريعة في جميع المجالات فلم تخل منها أبواب العبادات والعقائد والمعاملات ... وغيرها ، فتساهلت مع المريض والكبير وصاحب الحاجة ، فأسقطت عن الأول القيام لفرض الصَّلَاة ، وأقرت له التيمم بدلا عن الوضوء ، وأجازت للكبير ترك الصيام وترك كفارته إن كان فقيرا معدما ، وأوجبت الزكاة لصاحب الحاجة الفقير... وهكذا.

و التسامح هو الذي جعل الحياة تستقيم على الجادة ، ولولاه لما تعايش النَّاس، ولتعرَّس تحقيق المنافع، لذلك دعت شريعة الإسلام إلى وجوب التمسك بالقيم

¹ / البقرة (30)

التي تعين على تيسير شئون الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وحتى الترفيهية، وقد رتبت على ذلك أجر عظيم لمن يطبق تلك القيم ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْكُوفَةِ فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنِكُمْ أَخْلَاقًا"¹

وعن هارون بن رئاب قال قال رسول الله ﷺ ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَحْسَنِكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي، قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ أَحْسَانِكُمْ أَخْلَاقًا الْمُوْطَّؤُنَ أَكْنَافَهُمُ الَّذِينَ يَأْلِفُونَ وَيُؤْلَفُونَ ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَبْغَضِكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي، قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الثَّرَثَاؤُنَ الْمُتَشَدِّقُونَ الْمُتَفَيِّهُونَ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْنَا الثَّرَثَاؤُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ، فَمَا الْمُتَفَيِّهُونَ؟ قَالَ الْمُتَكَبِّرُونَ"².

وليس من مفهوم الشريعة أن يتسامح الناس حتى يُستحلّ الحرام أو تهتك الأعراس أو تحرّف الأقوال ، بل وضعت للتسامح شروطا وضوابط تجعله يحقق هدفه من تيسير أمور الحياة دون إفراط أو تفريط .

ولنا في سلف هذه الأئمة نماذج للتسامح في شتى ضروب الحياة تحتاج إلى فهم ما اشتملت عليه هذه النماذج من المقاصد . لذا فإننا نسعى في هذا البحث إلى تحقيق بعض تلك الأهداف .

¹ / أخرجه مسلم في كتاب الفضائل باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم 459/11 ح(4285)

² أخرجه عبد الرزاق ، أبو بكر بن عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، في مصنفه باب حسن الخلق ، 144/1 ح(20153)، بإسناد صحيح.

أهمية البحث وسبب اختياره :

يهتم البحث بنشر قيمة التسامح في حياتنا المعاصرة التي أضحت بفضل الماديات تتجاوز بعض القيم بدعوى صعوبة الحياة وشدة الاحتياج المادي وغلاء الأسعار. مع أنّ التزام تلك القيم يؤثر إيجاباً في تسهيل حياة الناس.

كما يهتم أيضاً بلفت الانتباه إلى سبق الإسلام في تبني قضايا حقوق الإنسان من خلال نصوص الكتاب والسنة.

أهداف البحث :

1/ التعريف بقيمة التسامح وأهميتها.

2/ بيان أدلتها الشرعية.

3/ توضيح الضوابط التي يجب توفرها في قيمة التسامح.

4/ ذكر نماذج تطبيقية لقيمة التسامح عند سلف هذه الأمة تدل على فهمهم لها وقياس الأثر المترتب على حرصهم على تطبيقها.

منهج البحث :

يتبع الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي

خطوات المنهج:

• يقوم الباحث بجمع المادة العلمية من مظانها ، ويحيل في الهامش إلى اسم المصدر أو المرجع ويكون التوثيق الكامل له في الفهارس، متبعاً لمنهج تقديم اسم المؤلف على اسم الكتاب.

● ويخرج الأحاديث من كتب الحديث المعتمدة ، وإذا كان الحديث في غير الصحيحين يقوم ببيان درجة إسناد الحديث مع الاستدلال بأقوال العلماء في ذلك.

● يرجع إلى كتب غريب الحديث لبيان المعاني الغريبة ، ويترجم للأعلام العارضة ويضبط الغريب منها بالشكل.

● ويختتم الباحث بخاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

خطة البحث : يتكون البحث من ثلاثة مباحث وعددٍ من المطالب

المبحث الأول : التعريف بقيمة التسامح وأهميته وحُكْمِه وأدلته

المطلب الأول : التعريف بقيمة التسامح

المطلب الثاني: أهمية التسامح وحكمه وبيان أدلته من القرآن والسُنَّة

المبحث الثاني: ضوابط التسامح ، والفرق بينه وبين الضَّعْف والتَّهْاوْن

المطلب الأول : ضوابط التسامح

المطلب الثاني : الفرق بينه وبين الضَّعْف والتَّهْاوْن

المبحث الثالث: نماذج تطبيقية للتسامح

الخاتمة : وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس.

المبحث الأول : التعريف بقيمة التسامح وأهميته وحُكْمِه وأدلته

المطلب الأول : التعريف بقيمة التسامح

القيمة مفردة من مادة (قَوَمَ) ، قام المتاع بكذا إذا تعدّلت قيمته به ¹ ، والقيمة الثمن الذي يقاوم به المتاع ، أي يقوم مقامه ، والجمع قيم ، مثل سدره وسدر ² .

والقيمة في الاصطلاح : هي ثبات الشيء ودوامه . وهو الأمر الذي يقوم به الشيء والذي يحافظ عليه الإنسان ويستمر في مراعاته ³ .

أمّا التسامح فهو مصدر للفعل الماضي (سَمَحَ) ، يقول ابن فارس: " السين والميم والحاء أصل يدل على سلاسة وسهولة " ⁴ .

يقال سمح بالشيء إذا جاد به. ومن تصريفات هذا الفعل (سَمَحَ سَمَحًا وَسَمَاحَةً) ، يقال سمح العود أي استوى وتجرد من العُقْد ، وسمح الجواد انقاد بعد استصعاب ، وسامحه في كذا أي وافقه على مطلوبه ، وتسامح أي تساهل ⁵ ، ومنه بيع السماح وهو البيع بأقل من الثمن المناسب ⁶ .

¹ / الرازي، محمد أبو بكر ، مختار الصحاح ، ط7 ، دار المعارف ، بدون ، ص (490)

² / الفيومي ، المصباح المنير ، أحمد بن محمد ، أبو العباس الفيومي ، ت(770هـ) ، المكتبة العمية _ بيروت (2010م) ، ص (3783).

³ / أبو القاسم الحسين بن محمد ، المفردات في غريب القرآن ، ص(417) ، تحقيق محمد سيد كيلاني ، لبنان بيروت ، و انظر سمية عبد المعروف بين ، القيم التربوية في السنة النبوية ص(56 . 57) ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة القرآن الكريم

⁴ / ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ، معجم مقاييس اللغة ، ط1 ، دار الفكر - بيروت (1399هـ . 1979م) ، 3/99.

⁵ ابن منظور ، لسان العرب 2/ 489 ، وانظر الزبيدي ، محمد بن محمد بن عبد الرزاق ، تاج العروس من جواهر القاموس ، 1637/1

⁶ / ومما يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم _ حثَّ على السماحة في البيع ما رواه ابن أبي شيبة قال : حَثَّنَا ابْنُ مُبَارِكٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِأَعْرَابِيٍّ يَبِيعُ شَيْئًا فَقَالَ : "عَلَيْكَ بِأَوَّلِ السُّؤْمَةِ ، أَوْ بِأَوَّلِ السُّؤْمِ فَإِنَّ الرِّبَاحَ مَعَ السَّمَّاحِ" . أخرجه صاحب المصنف في كتاب

وفي الحديث القدسي يقول المولى عزَّ وجلَّ: "اسمحو لعبيدي كما سماحه إلى عبيدي"¹، وفي الحديث: "السَّماح رباح والعُسر سُؤم"².

ويقال رجل سمح وامرأة سمحة ، ورجال مساميح ونساء مساميح.

والسَّمحة هي المِلَّة التي ما فيها ضيق ولا شدة . تقول العرب : عليك بالحق فإنَّ فيه لمسماحاً ، أي متسعا ومندوحة عن الباطل³.

والتسامح في الاصطلاح لا يختلف عن معناه في اللغة فهو التغاضي عن أخطاء الغير والعفو والصفح مع القدرة . وحرري بنا أن نقف على مدلول هذه القيم وبيان الفرق بينها.

البيوع باب في السوم في البيع 14/7(22616)، والحديث رجاله ثقات إلا أنه من مراسيل الزهري.
¹ / أخرجه أحمد في مسند أبي بكر الصديق 19/1(16) ، وابن حبان في الصحيح 14 /393ح(6476) ، والبخاري في مسنده 17/1(76) وقال: هذا الحديث فيه رجالان لا نعلمهما رويًا إلا هذا الحديث أبو هنيذة والبراء بن نوفل ، على أن هذا الإسناد مع ما فيه من الذي ذكرنا فقد رواه جماعة من جلة أهل العلم بالنقل واحتملوه . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد 10/679ح(18507): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجالهم ثقات. وأخرجه ابن خزيمة وقال في أوله : إن صح الخبر ثم قال في آخره إنما استثنيت صحة الخبر في الباب لأنني في الوقت الذي ترجمت الباب لم أكن أحفظ عن والان خبرا غير هذا ولا راويا غير البراء ثم وجدت له خبرا ثانيا وراويا آخر قد روى عنه مالك بن عمر الحنفي . وقال الدارقطني في العلل 1 /191: والان مجهول والحديث غير ثابت . انظر علاء الدين علي بن حسام الدين الهندي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال 14 /631. ولعل قول ابن خزيمة هو الراجح؛ لأنه نفى جهالة الراوي ، ولأنَّ الحديث يصح معناه بكثرة الشواهد والله أعلم.

² / أخرجه القضاعي في مسند الشهاب 48/1ح(13) ، قال المناوي في فيض القدير 4/190ح(4824) : حديث أبي هريرة فيه حجاج بن الفرافصة أورده الذهبي في الضعفاء ، وقال : قال أبو زرعة : ليس بقوي . ونسبه ابن حبان إلى الوضع. انظر ميزان الاعتدال للذهبي 1/463ح(1743)

³ / مرتضى الزبيدي ، تاج العروس 1/1637 ، فيض القدير للمناوي 1/67

العفو عند أهل اللغة والاصطلاح هو: التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه ، وأصله من المحو والطمس ، يقال عفا يعفو عفوا فهو عافٍ وعَفُوٌّ.¹

المغفرة هي: الستر للذنوب والتجاوز عن الخطايا ، وأصل العَفْرُ التغطية ، والمغفرة هي إلباس الله تعالى العفو عن المذنبين.²

الصفح هو: العفو عن المذنب والإعراض عن العقوبة تكراً ، وأصله من الإعراض بصفحة الوجه فكأنه أعرض بوجهه عن الذنب.³

أقوال العلماء في الفرق بين معاني القيم السابقة :

أولاً الفرق بين العفو والمغفرة : يقول الإمام الغزالي : " العفو صفة من صفات الله تعالى ، وهو الذي يمحو السيئات ويتجاوز عن المعاصي . وهو قريب من الغفور ولكنه أبلغ منه فإنَّ الغفران يُنْبَأُ عن الستر ، والعفو يُنْبَأُ عن المحو ، والمحو أبلغ من الستر"⁴.

¹ ابن الأثير الجذري ، أبو السعادات المبارك بن محمد ، النهاية في غريب الحديث ، (1399هـ . 1979م) ، المكتبة العلمية

بيروت 524/3

² المرجع نفسه 703/3 ، والتعريفات للجرجاني ، علي بن محمد بن علي ، ط1، (1405هـ) ، دار الكتاب العربي بيروت

³ المرجع نفسه 67/3 ، وانظر الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ، 71/2

⁴ أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ، المقصد الأسنى في شرح معاني الأسماء الحسنى ، ط(1) ، طبعة الجفان والجبالي . قبرص ، (1407هـ . 1987م) ، تحقيق محمد بسام الجبالي ، و انظر الشيخ صالح بن حميد وعبد الرحمن بن ملوح ، موسوعة نضرة النعيم في أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ط7 ، (1431هـ . 2010م) ، دار الوسيلة للنشر والتوزيع . جدة ، ص(2890)

ويرى أبو البقاء الكفوي¹ أن العفو قد يكون قبل العقوبة وقد يكون بعدها بخلاف الغفران فإنه لا يكون معه عقوبة البتة².

ثانياً الفرق بين العفو الصفح: الصفح والعفو متقاربان في المعنى ، فيقال صفحت عنه أعرضت عن ذنبه وعن تثريبه ، كما يقال عفوت عنه. إلا أن الصفح أبلغ من العفو فقد يعفو الإنسان ولا يصفح³.

إذن نخلص إلى أن المعاني السابقة جميعها يندب للمؤمن أن يتحلى بها ؛ لأنها من صفات المولى عزَّ وجلَّ ، ووصفَ الرسول ﷺ بأنَّ حُلُقَه القرآن؛ لأنه ما تجاوز تلك الصفات لا في طفولته ولا صباه ولا حين أوحى إليه .

المطلب الثاني: أهمية التَّسامح وحكمه وبيان أدلته من القرآن والسُّنة

تمتاز الشريعة الإسلامية بأنها توسطت في أحكامها ، فهي ليست في تشدُّد شريعة اليهود ولا في سهولة شرع النَّصارى ، وهذه الوسطية تتماشى مع فطرة الإنسان ، وتعطي مساحة لتعدد الأحكام في القضية الواحدة مما جعل شريعة الإسلام خالدة

¹ أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي ، صاحب الكليات ، كان من قضاة الأحناف ، عاش وولي القضاء في تركيا والقدس وبغداد، وعاد إلى استانبول فتوفي بها سنة (1683هـ _1094م) ، الزركلي ، الأعلام

² أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي ، الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية ، ط (1419هـ . 1998م) ، مؤسسة الرسالة بيروت ، ص632

³ الكفوي ، الكليات ، ص562 ، موسوعة نضرة النعيم في أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، ص2890

وصالحة للتطبيق على مرّ الأزمان . يقول الإمام فخر الدين الرازي : "مدار شرع محمد ﷺ يقوم على رعاية هذه الدقيقة . أي قوله تعالى { خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ }¹ ، فشرع اليهود مبناه على الخشونة التامة ، وشرع النصراني على المسامحة التامة ، وشرع محمد ﷺ متوسط في كل هذه الأمور ، فلذلك كان أكمل من الكل"².

إنَّ للتَّسامح أهمية كبيرة في بيان صدق تدبُّن الإنسان ، فقد جُبلت النفوس على حبِّ الفخر والكبرياء ، فمتى ما فقدت النَّفس ذلك بأي وسيلة صعب عليها أن تتجاوز الإساءة أو تتبعها بالعفو والصفح ، لذلك كان العفو والتغاضي والتسامح من شيم أولي العزم . يقول الشاعر(ابن مُقبل)³:

وإني لأستحي وفي الحقِّ مَسْمُوحٌ إذا جاء باغي العُرف أن أتعدرا

ويقول الإمام الشافعي⁴:

¹ الأعراف: (199)

² الرازي فخر الدين محمد بن عمر التميمي ، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب ، ط1 دار الكتب العلمية . بيروت (1421هـ . 2000م) 42/6 ،

³ هو تميم بن مرة بن مقبل ، من بني عجلان بن عامر بن صعصعة ، أبو كعب ، شاعر جاهلي ، أدرك الإسلام وأسلم ، فكان ييكي أهل الجاهلية ، عاش نيفا ومئة سنة ، وعدَّ من المخضرمين ، وكان يهاجي النجاشي الشاعر، له ديوان شعر مطبوع ورد فيه ذكر وقعة صفين . توفي بعد عام(37هـ . 657). ١. الزركلي ، الأعلام 87/2 ت(1060) ، وابن منظور ، لسان العرب 489/2

⁴ الشافعي ، محمد بن إدريس أبو عبد الله ، ديوان الشافعي ، ط1 ، شركة شريف الأنصاري للطباعة والنشر ، (1435هـ . 2014م) ، ص91

وعاشر بمعروفٍ وسامحٍ من اعتدى ودافع ولكن بالتي هي أحسن

وتتضح أهمية التسامح كذلك في أنّ من يتعامل به مع الآخرين يكون محبوباً ، ويكسبه ذلك الرضا عن نفسه وعن الناس فيعيش سعيداً. وقد يكون قدوة لغيره فينال بذلك أجر من سنَّ سنَّةَ حسنة. وقد يكون سبباً لدخول غير المسلمين في الإسلام كما كان الأمر في زمن الفتوح الإسلامية وبذلك ينال الأجر الجزيل الذي بشر به النبي ﷺ حين قال: " لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ من أن يكونَ لك حُمْرُ النَّعَمِ " 1

كما أنّ التسامح تتقوى عبره الروابط الاجتماعية بين الأفراد والجماعات والشعوب، فتزول الضغائن وتطيب النفوس ويتحقق وعد المولى عزَّ وجلَّ: {وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ} 2 ممّا سبق يتضح أنّ حكم التسامح والعفو مندوب إليه ومرغب فيه لما يعود به من الخير والنفع على نفوس المتسامحين .

ولا يفهم ممّا سبق أنه يجوز الصفح والعفو والتجاوز عن كل مسيء وفي كل حال؛ بل الواجب أن ينظر العافي عن الذنب في مدى تحقق المصلحة من عفوهِ ، فقد

1 أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة باب مناقب علي رضي الله عنه 12/ 468 ح (3701) ، من

طريق سهل بن سعد

رضي الله عنه .

2 فصلت (34)

يغتر المذنب بهذا العفو فيزيد في الإساءة ، مع الأخذ في الاعتبار أن حقوق العباد مبنية على الاستحقاق ، وحقوق الله مبنية على المسامحة¹.

قال الرازي: " الأصل في التصرفات أن تكون مبنية على المسامحة ، كما أن البر والإحسان مشروعان ، إلا أن الإسراف فيهما حرام كالإسراف في المأكولات والمشروبات . قال تعالى { وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا }² أي لم يتجاوزوا حد الكرم (وَلَمْ يَقْتُرُوا) أي لم يضيقوا تضيق الشحيح أي البخيل³.

ثمَّ إِنَّ الأدلة على فضل العفو كثيرة اشتملت عليها أبواب الآداب والأخلاق والفضائل وغيرها ، وهذه الكثرة تدل على أهميته ، وفي الأمثال يقال: من أحبَّ شيئاً أكثر من ذكره⁴. وفيما يلي نذكر بعض النماذج من الكتاب والسنة.

إِنَّ من أبرز الآيات التي تحث على العفو والتسامح بين الناس قول الله تعالى: {الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ }⁵

¹ الألوسي ، محمد بن عبد الله الحسيني ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني 213 / 16 ، وانظر ابن رجب الحنبلي ، القواعد الفقهية _ القاعدة الثانية والثلاثون _ الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز ، مكة سنة (1999م)، ص(341)

² الفرقان (67)

³ الرازي ، مفاتيح الغيب ، 42/6

⁴ أبو الفضل الميداني أحمد بن محمد ، مجمع الأمثال ، طبعة دار المعرفة _ بيروت _ ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، 327/2

⁵ آل عمران (134)

يقول الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية: فقوله: { وَالْكَاطِمِينَ الْعَيْظَ } أي: لا يُعْمَلُونَ غضبهم في الناس، بل يكفون عنهم شرهم، ويحتسبون ذلك عند الله عزَّ وجلَّ. ثم قال تعالى: { وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ } أي: مع كف الشَّرِّ يعفون عمَّن ظلمهم في أنفسهم، فلا يبقى في أنفسهم موجدة على أحد، وهذا أكمل الأحوال، ولهذا قال: { وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ } فهذا من مقامات الإحسان¹.

وقال مقاتل²: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال في هذه الآية: « إن هذه في أمّتي لقليل وقد كانوا أكثر في الأمم الماضية » وأنشد أبو القاسم بن حبيب³:

وإذا غضبت فكن وقوراً كاظماً . . .

للغيظ تبصر ما تقول وتسمع

فكفى به شرفاً تصبر ساعة . . .

¹ ابن كثير، إسماعيل بن عمر أبو الفداء، تفسير القرآن العظيم، ط2 (1990م)، دار الجيل - بيروت، 2/ 122

² هو مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي، أبو الحسن، من أعلام المفسرين، أصله من بلخ، انتقل إلى البصرة، ودخل بغداد، وحدث بها، وتوفي بالبصرة، كان متروك الحديث، من كتبه: التفسير الكبير، ونوادير التفسير، ومتشابه القرآن. أبو حاتم الرازي، الجرح والتعديل 354/8 ت(1630).

³ أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب النيسابوري، المفسر الواعظ، صاحب كتاب "عقلاء المجانين" سمع أبا العباس الأصم وابن حبان، وصنف في التفسير والأدب، توفي في ذي الحجة سنة ست وأربعين ومئة. الذهبي سير أعلام النبلاء 237/17 ت(143)

يرضى بها عنك الإله ويدفع¹

يقول الإمام الرازي : " واعلم أن قوله : { فاعف عَنْهُمْ } إيجاب للعفو على الرسول عليه السلام ، ولما آل الأمر إلى الأُمَّة لم يوجب عليهم ، بل ندبهم إليه فقال تعالى : { والعافين عَنِ النَّاسِ } ليعلم أن حسنات الأبرار سيئات المقربين² "3 .

ومن الآيات التي تدل على فضل التسامح والعفو بين الناس ما نزل في شأن أبي بكر الصديق رضي الله عنه عندما قطع صدقته عن ابن خالته مسطح⁴ الذي خاض مع الخائضين في حادثة الإفك ، فخاطب المولى عز وجل الصديق رضي الله عنه بما يناسب رقة قلبه وحبه للخير ومحبته لربه فقال عزَّ من قائل: { وَلَا يَأْتَلِ أُولُو

¹ أبو حيان ، محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي ، تفسير البحر المحيط 400/3

² قال صاحب كشف الخفاء : " هو من كلام أبي سعيد الخراز ، كما رواه ابن عساكر في ترجمته ، وهو من كبار الصوفية ، مات سنة مائتين وثمانين ، وعده بعضهم حديثاً وليس كذلك. انظر العجلوني ، إسماعيل بن محمد الجراحي ، طبعة دار إحياء التراث الإسلامي ، بدون . قال ابن عساكر: قال أبو سعيد الخراز: " ذنوب المقربين حسنات الأبرار " ، أنظر ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي الشافعي . تاريخ دمشق 137/5 ، وقيل هو قول الجنيد ، وقيل ذو النون ، ولعل كل من سمعه لأول مرة نسبه إلى من سمع منه باعتباره قوله ، والله أعلم بالصواب .

³ الرازي ، مفاتيح الغيب ، 444/4 (بتصرف يسير)

⁴ مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف بن قصي المطلب كان اسمه عوفاً وأما مسطح فهو لقبه وأمه بنت خالة أبي بكر أسلمت وأسلم أبوها قديماً وكان أبو بكر يمونه لقرابته منه فلما خاض مع أهل الإفك في أمر عائشة حلف أبو بكر ألا ينفعه فنزلت ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القربى الآية فعاد أبو بكر إلى الإنفاق عليه . ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة 93 /6 (7941)ت

الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
وَلِيَعْفُوا وَيَصْفَحُوا أَلَا نُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ¹

{ وَلَا يَأْتِلِ { من الأليّة، [وهي: الحلف] أي: لا يحلف { أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ }
أي: الطّول والصدقة والإحسان { وَالسَّعَةِ { أي: الجِدَّةَ { أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى
وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ { أي: لا تحلفوا أَلَا تصلوا قراياتكم المساكين
والمهاجرين. وهذه في غاية الترفق والعطف على صلة الأرحام؛ ولهذا قال: { وَلِيَعْفُوا
وَلِيَصْفَحُوا { أي: عما تقدم منهم من الإساءة والأذى، وهذا من حلمه تعالى وكرمه
ولطفه بخلقه مع ظلمهم لأنفسهم.

فلما نزلت هذه الآية إلى قوله: { أَلَا نُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ }
أي: فإن الجزاء من جنس العمل، فكما تغفر عن المذنب إليك تغفر لك، وكما
تصفح نصفح عنك. فعند ذلك قال الصديق: بلى، والله إنا نحب -يا ربنا- أن
تغفر لنا. ثم رَجَعَ إلى مسطح ما كان يصله من النفقة، وقال: والله لا أنزعها منه
أبدًا، في مقابلة ما كان قال: والله لا أنفعه بِنافعة أبدًا، فلهذا كان الصديق هو
الصديق [رضي الله عنه وعن بنته]².

أمّا السنة ففيها من الأدلة ما يؤكد عظم فضل العفو والتسامح ، ومنها ما يلي:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَا تَقَصَّتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ اللَّهُ
عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ »³.

¹ النور (22)

² ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، 6/ 31 "بتصرف يسير"

³ أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة ولآداب باب استحباب العفو 16 / 479-ح(6757)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ بِسَمَاحَتِهِ قَاضِيًا وَتَمَقَّاضِيًا"¹

وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: " اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ "²

وهذه الأحاديث في مجملها تدفع الإنسان إلى الحرص على اكتساب فضيلة التسامح والعفو عن الناس لعظم الأجر المترتب عليها ، وهو أمر سهل لمن سهله الله إليه ولكن هذا لا يسدُّ به الباب على الآخرين فكما أنَّ العلم بالتعلم فكذلك الحلم بالتحلم والصبر بالتصبر.

ومما ينبغي أن يتنبه له الإنسان حين يسعى في اكتساب صفات الخير أن يُذكر نفسه بها في غير ساعة الشدة ، بمعنى أن ينظر في مضمون التسامح ومقدار أجره ويذكر في نفسه نماذج لأناس يتسموا بهذه الصفة ، أو من تعامل معه بهذه الصفة وأعجب به،_ ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة _، فحديث النفس هذا يثمر بإذن الله في حال الشدة .

¹ أخرجه أحمد في مسند عبد الله بن عمرو 1/ 207 ح(6669). الحديث إسناده حسن فيه رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وهي مقبولة عند أهل العلم ، قال ابن حجر في التهذيب: " وعلته روايته أنها وجادة ، ومع ذلك فقد قبلها العلماء. قال البخاري رأيت أحمد ابن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيد وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ماتركه أحد من المسلمين" انظر ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب 43/8 ت(80).

² أخرجه أحمد في مسند عبد الله ابن عباس 1/ 248 ح (2233) ، والطبراني في الأوسط بإسناد صحيح 211/5 ح(5112).

كذلك يتفكر الإنسان في الموازنة بين مخرجات الغضب والشدة ومخرجات الصفح والعفو الإحسان فعند ذلك تطيب نفس الإنسان إلى فعل الخير، ولعل هذا هو المقصد من الابتلاء وهو تعظيم الأجر ، فإن أجر الصابر لا حدود له ولا مقدار فكما أن عظيم ألم الصبر على النفس لا يعلمه إلا الله فكذلك عظم الثواب لا يقدره إلا الله ، وهذا عمري من الله فضل؛ فهو أهل ذلك والقادر عليه فله الحمد والمنة والفضل.

ولعل حديث عبد الله بن عمرو السابق هو الأشمل من بين تلك الأحاديث ؛ لأنه تضمن كل معاني الحقوق المكتسبة والمستحقة ، وهي تشمل أمور الحياة كلها فالإنسان إما أن يكون صاحب حق أو هو من يترتب عليه حق للغير، والموعود به في الحديث هو الجنة.

المبحث الثاني : ضوابط التسامح ، والفرق بينه وبين الضعف والتهاون

المطلب الأول : ضوابط التسامح

لا يختلف اثنان في فضل العفو والصفح والتسامح ، ولكن ينبغي مراعاة بعض الضوابط التي تجعل فضيلة التسامح مقبولة شرعاً وعرفاً ، ونلخص بعض تلك الضوابط فيما يلي :

- ألا يترتب على التسامح مفسدة . وذلك من وجهين:

الأول : من جهة المُسامح ، فلا يجوز له أن يتسامح في فعل نهت عنه الشريعة ، لأنَّ هذا لا يعدُّ تسامحاً بل انتهاكاً للمحرمات ، ومن أمثلة ذلك التجاوز عن الصيام لمن أدركه البلوغ بحُجَّةٍ صِعْرَ السِّنِّ ، أو تأخير فريضة الحجِّ خوف المشقة ، أو الإذن بأخذ أغراض الغير دون استئذان بدعوى أنَّها عارية ، أو الكذب على الغير بغرض المزاح.... الخ

الثاني : من جهة الشخص المُسامح ، فلا يجوز التسامح مع مَنْ عُرِفَ من حاله أنّه لا يعتبر بالمسامحة بل لا يزيده هذا إلا تمادياً، فلا يجوز مسامحة الصغير الذي لا يوقر الكبير أولاً يطيع أمره ، أو يكثر من الكذب، لأنّ ذلك يقود إلى التمادي في ارتكاب الخطأ بل يجب تنبيهه على ذلك في الحال ، كما يستوجب العقوبة المباشرة في بعض الأحوال.

- أن يتسامح الشخص عن حقّ نفسه لا عن حق الآخرين ، لأنّ ما لا يملكه الإنسان لا يستطيع أن يتنازل عنه أو يتسامح فيه.
- أن يكون القصد من المسامحة طاعة الله عزّ وجلّ ، لا أن يتبغى المسامح تحقيق مصلحة دنيوية (مادية أو معنوية). ولكن لا حرج إن حصل ذلك دون قصد.
- الأمور التي يتسامح فيها الناس على قسمين، الأول : بسيطة يسهل على النفوس أن تتجاوزها بسهولة ، وأخرى عظيمة تصعب إلا على ذوي الهمم العالية ، وما كان من النوع الأول فإنّ التجاوز عنه يكون من باب المروءة ، يروى أنّ الحسن البصري كان إذا اشترى شيئاً وكان في ثمنه كسرٌ جبره لصاحبه ، قال، ومرّ يوماً بقومٍ يقولون : نقصُ دانق¹ ، وزيادة دانقٍ ، فقال : " ما هذا ، لا دينٌ إلا بمرؤة"².

¹ الدانق هو سدس الدرهم ، قال صاحب اللسان : " وفي حديث الحسن لعن الله الدانقَ ومن دَنَّقَ الدَّانِقَ بفتح النون وكسرها هو سدس الدينار والدرهم كأنه أراد النهي عن التقدير والنظر في الشيء التافه الحقير والجمع دوانق ودوانيق الأخيرة شاذة ومنهم من فصله فقال جمع دانق دوانق وجمع دانق دوانيق. لسان العرب 10/

105

² نضرة النعيم ، 6/ 632

- وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً»¹.

أمَّا القسم الثاني فهو ما كان التواضع والتسامح فيه عن كبير الخطأ وعظيمه ، وهو الأمر الذي يحتاج فيه إلى الاستعانة بالله والتوكل عليه وتعويد النفس عليه ، وهو الذي يترتب عليه الثواب العظيم والأجر الجزيل ، ولعل ما كان من فعل الرسول ﷺ في صلح الحديبية ما يحقق المعنى المقصود ، فقد تسامح في أمور لا يسهل التسامح فيها ، ولكنه عليه الصلاة والسلام كان يعلم أن عاقبة الصبر خير ، كما كان في فعله إشارة لأصحابه وتعليم لهم حتى يقتدوا به في المواقف الصعبة التي تحتاج إلى الحزم مع الصبر ، ودراسة المعطيات مقارنة مع المكتسبات اللاحقة.

- ألا يكون التسامح مشروطا بشرط يصعب تحقيقه فيكون كمن لم يسامح

المطلب الثاني : الفرق بين التسامح وبين الضعف والتهاون

الناظر في شريعة الإسلام يجد أن نصوصها بصفة عامة تخاطب عقل الإنسان وتدفعه إلى معالي الأمور، وتضرب له الأمثال وتذكر له النماذج التي يحثني بها، وتثير اهتمامه بنعيم الآخرة ووصف الجنة وما فيها من النعيم . وكذلك تضرب النماذج المنفرة حتى يتجنب العاقل العقاب المترتب عليها. وهذه المنهجية هي كذلك تحكم قيمة التسامح ، ففي المبحث السابق تكلمنا عن ضوابط التسامح ، وهاهنا نشير إلي الفرق بين مصطلح التسامح والتهاون حتى لا يظن أحد أن من تسامح في حق من حقوقه فهو متهاون ، أو من تهاون في أمر من الأمور أنه

¹ أخرجه البخاري في كتاب التقاضي باب حسن التقاضي ، 6 / 9 ح (2393)، عن أبي هريرة

متسامح ، بل لا بد لكل أحد أن ينضبط بتلك الضوابط السابقة وغيرها التي تحقق المصلحة الشرعية.

ولعل من أهم ما يعاني منه المسلمون اليوم هو التهاون في تعامل غير المسلم مع المسلم سواء على مستوى الأفراد أو الحكومات ، والتنازلات التي أدت بالمسلمين إلى التخلي عن تطبيق كثير من الأحكام الشرعية بدعوى حقوق الإنسان وغيرها التي ما برحت المنظمات الصليبية من الإتيان لها بمسميات تثير بها الرأي العام العالمي كمصطلح الإرهاب ، وتنظيم النسل ، وحقوق الطفل ...إلى غير ذلك من المصطلحات ، وقصدنا من خلال هذا المطلب أن نذكر ما يجوز التسامح فيه وما لا يجوز ، وهو مطلب مبني على ما سبق ذكره من ضوابط.

معلوم أن الإنسان كائن اجتماعي ، فلا بد له أن يتعامل مع الآخر سواء كان الآخر على ملته وشرعته أو لم يكن ، وهذا أمر أقرته الشريعة السمحاء ، فالمولى عز وجل يقول: { وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ }¹. فالإحسان في التعامل مع الغير مطلوب ومحبوب ولكن يجب عدم التمادي في ذلك على حساب التعامل مع المسلمين ، لأنَّ الكفر ملة واحدة والمولى عزَّ وجلَّ يقول: { وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ آتِبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ }² يقول ابن جرير في معنى الآية : وليست اليهود -يا محمد -ولا النصارى براضية عنك أبداً، فدع طلب ما يرضيهم ويوافقهم، وأقبل على طلب رضا الله في دعائهم إلى ما بعثك الله به من الحق. وقوله تعالى: { قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ } أي:

¹ الحجرات (13)

² البقرة (120)

قل يا محمد: إن هدى الله الذي بعثني به هو الهدى، يعني: هو الدين المستقيم الصحيح الكامل الشامل¹.

إذن دلت الآية بصريح النص أن أهل الكفر وإن اختلفت مسمياتهم لن يرضوا عن الإسلام وأهله ، لذلك وجب على المسلمين أن يسعوا لهم شتاتهم والعمل على إصلاح ما تفرق من أمرهم حتى يتحقق لهم وعد الله عزَّ وجلَّ بالنصر والتمكين. والمولى جل جلاله يقول: {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بُنْيَانًا مَرْصُوصًا}²

" فهذا إخبار منه تعالى بمحبة عباده المؤمنين إذا اصطفوا مواجهين لأعداء الله في حومة الوغى، يقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، لتكون كلمة الله هي العليا، ودينه هو الظاهر العالي على سائر الأديان"³.

إذن فإنَّ المولاة في الله والمعاداة فيه أمر لا تجوز المسامحة فيه.

أيضا ممَّا لا يجوز التسامح في شأنه كل ما يتعلق بالأسرة من الأحكام فالأسرة اللبنة الأولى في المجتمع ، وتهدف التشريعات الوضعية إلى تفكك الأسرة وتقليص دورها في تربية الأبناء ، بل وإيجاد نماذج بديلة للأسرة الشرعية المعروفة ، والتسامح في هذا الشأن من قبل المشرِّعين والسياسيين وأرباب الأسر قد يؤدي إلى تغيير صورة المجتمع المسلم الذي تتكامل فيه جميع عناصره حتى يحقق الصورة الشرعية التي

¹ أبو جعفر الطبري، محمد بن جرير ، جامع البيان في تأويل القرآن 562/2، ط1 مؤسسة الرسالة 1420هـ. 2000م) ، وانظر ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، 420/1

² الصف (4)

³ ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم 107/8

أمر المولى عزَّ وجلَّ بها ، والنبي ﷺ يلخص ذلك بإعجاز حين قال : "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَّةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْحَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" ¹ .

والمذكورون في الحديث على سبيل المثال وليس الحصر بدليل أول الحديث ، والمسئولية إنما تقع على عاتق كل إنسان بحسب ما هو مخول به . فلا ينبغي إذن التهاون في القيام بالواجبات مادام هي مسئوليات يحاسب عليها الإنسان في الدنيا والآخرة.

والأمور المالية أيضا لا يجوز التهاون فيها أو التسامح بإخراج الحقوق المالية الشرعية كالزكاة والنذور و الكفارات أمر مهم وتكمن أهميته في أنها تعمل كصمام أمان للمجتمعات فيوظف هذا المال في أعمال تخفف من حجم عطالة الشباب كما تعينهم على العفاف والستر وتسد خلة من افتقر بعد غنى بسبب عادات الزمان .

و الأموال تطهر بإخراج هذه الحقوق منها فيعم نفعها ، وهذا مشاهد محسوس . أما ترك إخراجها أو التعامل بالربا عبر البنوك أو بين الأشخاص أو التعامل بأي نوع من المعاملات غير الشرعية فإنه ينعكس سلبا على جميع أفراد المجتمع ، وفي حديث ابن ماجه عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ حَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيْتُمْ بِهِنَّ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ

¹ أخرجه البخاري في كتاب الاستقراض وأداء الديون ، باب العبد راع في مال سيده 848 /2 ح (2278) ،

عن عبد الله بن عمر

لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةَ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلَّا فَتَنَّا فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَصَّتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا. وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّينِ وَشِدَّةَ الْمُؤَنَةِ وَجَوْرَ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ. وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا وَلَمْ يَنْقُصُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عُدْوًا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ. وَمَا لَمْ تَحْكَمْ أَمْتَهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَيَنْخَبِرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ»¹.

ولعل الأحكام التي اشتمل عليها هذا الحديث تدل دلالة واضحة جلية على وجوب الحزم في التعامل مع نصوص الشرع فهما وتطبيقا، والدعوة إليها بين أصحاب الديانات الأخرى باعتبارها المخرج الوحيد لعلاج مشكلات الشعوب السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

المبحث الثالث : نماذج تطبيقية للتسامح في الهدي النبوي

إنَّ في الهدي النبوي نماذج يحتذى بها على عظم تسامحه صلى الله عليه وسلم وكظمه للغيب وإرادة الخير للناس ، ومن ذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

" كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ² نَجْرَانِيٌّ³ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ¹ فَأَذْرَكَهُ أُعْرَابِيٌّ فَجَبَدَ² بِرِدَائِهِ جَبْدَةً شَدِيدَةً قَالَ أَنَسٌ فَظَنَرْتُ إِلَى صَفْحَةٍ

¹ أخرجه ابن ماجة في كتاب الفتن باب العقوبات 12 / 175 ح (4155) ، والحاكم في المستدرک في کتاب الفتن والملاحم ، 4 / 582 ح (8623) ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي

² البردُ هي الشملة المخططة . انظر غريب الحديث لابن الجوزي 1 / 65

³ نجران موضع بناحية اليمن من قبل مكة . أنظر معجم البلدان ياقوت بن عبدالله الحموي، أبو عبد الله ، بدون ، دار الفكر _ بيروت . 266/5

عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرَّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ³.

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْلِسُ مَعَنَا فِي الْمَجْلِسِ يُحَدِّثُنَا فَإِذَا قَامَ قُمْنَا قِيَامًا حَتَّى نَرَاهُ قَدْ دَخَلَ بَعْضَ بُيُوتِ أَرْوَاجِهِ فَحَدَّثَنَا يَوْمًا فَقُمْنَا حِينَ قَامَ فَتَنَظَرْنَا إِلَى الْأَعْرَابِيِّ قَدْ أَدْرَكَهُ فَجَبَدَهُ بِرِدَائِهِ فَحَمَرَ رَقَبَتَهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَكَانَ رِدَاءً حَشِينًا فَالْتَفَتَ فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ احْمِلْ لِي عَلَى بَعِيرِي هَذَيْنِ فَإِنَّكَ لَا تَحْمِلُ لِي مِنْ مَالِكَ وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَا يَقُولُ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ وَاللَّهِ لَا أَقِيدُكُمَا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ ثُمَّ دَعَا رَجُلًا فَقَالَ لَهُ احْمِلْ لَهُ عَلَى بَعِيرَيْهِ هَذَيْنِ عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرًا وَعَلَى الْآخَرَ تَمْرًا ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ انصَرِفُوا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ تَعَالَى⁴

وزاد البيهقي في روايته أن الأعرابي قال: "إفانك لا تحمل من مالك ولا من مال أبيك ، فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال: "المال مال الله وأنا عبده " ، ثم أمر له بعطاء " ،⁵

¹ حاشية كل شيء جانبه وطره . أنظر النهاية في غريب الحديث 974/1

² الجَبْدُ مقلوب الجَدْب وهو الشد بقوة . انظر المرجع السابق 670 /1

³ أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب التيسم والضحك 124 /18 ح (5624)

⁴ أخرجه أبو داود في كتاب الأدب باب في الحلم وأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم 12 /

393ح(4145)

⁵ البيهقي السنن الكبرى 118/9

ولعل في سكوت النبي صلى الله عليه وسلم _ وعدم تسرعه في الردّ تنبيه لنا على وجوب التأني في الردّ على من بادر بقول أو فعل ما لا يستحسن فليس في سرعة الردّ خير بل غالباً ما يصاحبها الزلل ، وهو من عمل الشيطان.

يقول القاضي عياض في تعليقه¹ على هذا الحديث: "... وهذا فيه مزيد حسن خلقه؛ فإنه عفا عن جنايته عليه بجبده وإيلامه بحاشية البُرد حتى أثار في عاتقه. وزاد على العفو بالبشر الذي هو كما قال الشاعر²:

بِشَارَةٌ وَجْهَ الْمَرْءِ خَيْرٌ مِنَ الْقِرَى فَكَيْفَ بِمَنْ يُعْطِي الْقِرَى وَهُوَ يَضْحَكُ

ويقول الإمام النووي " فيه احتمال الجاهلين ، والإعراض عن مقابلتهم، ودفع السيئة بالحسنة ، وإعطاء من يتألف قلبه ، والعفو عن مرتكب كبيرة لا حدّ فيها بجهله ، وإباحة الضحك عند الأمور التي يتعجب منها في العادة ، وفيه كمال خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم _ وحلمه وجميل صفحه"³.

ومن النماذج التي تدل على كمال خلق النبي الكريم _ صلى الله عليه وسلم _ موقفه من المشركين يوم فتح مكة ' فرغم ما أصابه من أذى قريش فقد ضرب أروع مثال في حلمه وصبوره وعفوه مع أنه كان قادراً على إنزال أقسى عقوبة تُنزل على المحاربين... وهي الموت . فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ... ثُمَّ أَتَى

¹ القاضي عياض بن موسى ، الشفاء ، ص18

² هو أبو محمد أحمد بن عبد العزيز بن سعيد الديريني نسبة إلى ديرين قرية بصعيد مصر . فقيه عالم أديب ، غلب عليه الميل للتصوف ، من تصانيفه تفسير سماه المصباح المنير في علم التفسير ، أنظر أبو بكر بن أحمد بن قاضي شهبه ، طبقات الشافعية ، ط1 ، عالم الكتب _ بيروت (1407هـ) ، 2 / 181 ت (474)

³ النووي ، المنهاج شرح صحيح مسلم 147/7

الْكُعْبَةَ فَأَخَذَ بِعِضَادَتِي¹ الْبَابِ فَقَالَ: « مَا تَقُولُونَ وَمَا تَنْظُنُونَ ». قَالُوا : نَقُولُ ابْنُ أَخِي وَابْنُ عَمِّ حَلِيمٍ رَحِيمٍ قَالَ وَقَالُوا ذَلِكَ ثَلَاثًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- : « أَقُولُ كَمَا قَالَ يُوسُفُ (لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَعْفُرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ)² ». قَالَ فَحَرَجُوا كَأَنَّمَا نُشِرُوا مِنَ الْقُبُورِ فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ.³

وبهذا النموذج نحتّم هذا البحث ، فمن من الناس تحمل أن يُهجّر من بلده ويروع في أهله ويُتأمر لقتله ، ويُسبُّ ويُشتّم في المواسم والأسواق ويُهان أصحابه ويعذبوا ، وهو وهم على حقّ ، ويخوض الحروب مع ضعف العِدَّة والعُدَد ، ويغلب حيناً ويغلب أخرى ، ثم بعد أن يظفر بعدوه ، يأتيتهم ويسألهم عن ما يتوقعونه منه ، وهم يعلمون أنهم لا يستحقون منه إلا ما يوفي صنيعهم ، لكنهم يأملون منه ما يعرفون من أخلاقه وصفاته التي ما فارقت في كل أحواله ، فكان العفو والصفح والتجاوز هو خاتمة الأمر عنده صلى الله عليه وعلى آله وصحبه .

الخاتمة

الحمد لله الكبير المتعال الذي أمرنا بالعلم وجعلنا أمةً نهدي من سوانا من الناس على بصيرة ، وجعلنا أتباع خير الرسل وخاتمهم سيدنا محمد ﷺ ، وحبانا به قدوة

¹ العضادة هي الخشبة التي على كتف الباب ، ولكل باب عضادتان . وأعضاد كل شيء ما يشد جوانبه. معجم مقاييس اللغة لابن فارس ، 4 / 348 . وانظر فتح الباري شرح

صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني 7 / 266

² يوسف (92)

³ أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب السير باب فتح مكة حرسها الله 9 / 111 ح (18739) ، إسناده صحيح رجاله ثقات .

وجعله قرآنا يمشي على الأرض ، ولم يجعل الإتياع له معجز بل جعله يسائر الفطرة ، وممّا أمرنا به أن ننشر العدل بين الناس وأن نتعاون فيما بيننا ، وعلمنا فضيلة الصبر والتغاضي عن المقصرين المخطئين ، ولم يشدد علينا في الأحكام، وجعل شيمة التعامل بين الناس العفو والإحسان.

ومن أهم ما تضمنه هذا البحث ما يلي :

- إنَّ قيم التسامح والعفو والصفح والمغفرة لا تختلف من حيث دلالتها اللغوية والاصطلاحية كثيرا.
- أنَّ الأدلة الشرعية رغبت في العفو والتسامح ، وجعلته من باب الإحسان ، وهو أعلى أبواب الإيمان.
- إنَّ للتسامح حدود و ضوابط لا يجوز أن يتجاوزها المسلم الحصيف .
- وأنَّ التهاون لا يجوز في كل ما تترتب عليه مفسدة شرعية.

التوصيات :

- وجوب الاقتداء بسيد الخلق محمد ﷺ
- غرس هذه القيم في نفوس الأطفال حتى ينشئوا عليها .
- نشر ثقافة التسامح بيننا كمسلمين حتى تجتمع وحدة الصف المسلم .
- وجوب التسامح في المسائل الخلافية الداخلية من أجل تحقيق الأهداف الكبرى التي ندبنا إليها الإسلام .